

إبطال نسبة كتاب

أحكام تمنى الموت

إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب
يرحمه الله

لمصيلة الشيخ

د/ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء وعضو هيئة كبار العلماء

طبع ونشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء


الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية

الرياض - المملكة العربية السعودية

وقفات لله تعالى

الطبعة الثالثة

١٤٣٦هـ - ٢٠١١م



إبطال نسبة كتاب أحكام تمنى الموت

إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

أفضيلة الشيخ

د / صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء وعضو هيئة كبار العلماء

طبع ونشر

الهيئة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية

الرياض - المملكة العربية السعودية

وقف الله تعالى

الطبعة الثالثة

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الناشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الرياض - المملكة العربية السعودية

الطبعة الثالثة : ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

ح الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، ١٤٣٢ هـ

مهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفوزان ، صالح بن فوزان

ابطال نسبة أحكام تمحي الموت إلى الشيخ محمد بن

عبد الوهاب رحمه الله . / صالح بن فوزان الفوزان —

ط ٣ . - الرياض ، ١٤٣٢ هـ —

٤٠ ص ، ١٢ × ١٧ سم

ردمك : ١-٥٣٥-١١-٩٩٦٠-٩٧٨

١- محمد بن عبد الوهاب بن سليمان، ت ١٢٠٦ هـ —

٢- التصحيف والتحريف — أ- العنوان

١٤٣٢/١٨٧٠


دبوي ٩٨،٣

رقم الإيداع : ١٤٣٢/١٨٧٠

ردمك : ١-٥٣٥-١١-٩٩٦٠-٩٧٨

مستوى الكتاب

- ٥٠ بيان مساهمة اللغتي العام للمملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء من بيان نسبة كتاب [أحكام تمنى الموت] إلى مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله
- ٥١ المقدمة: بقلم معالي مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي
- ٥٢ امتدح معالي الكتاب: فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين وفضيلة الشيخ عبد الرحمن بن محمد السحان
- ٥٣ مقدمة مؤلف الرسالة



إبطال نسبة كتاب أحكام تمنّي الموت

إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب

أفضيلة الشيخ

د / صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء وعضو هيئة كبار العلماء

طبع ونشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الإدارة العامة لمراجعة المطبوعات الدينية

الرياض - المملكة العربية السعودية

وقف الله تعالى

الطبعة الثالثة

١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

بسم الله الرحمن الرحيم

الناشر

الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الرياض - المملكة العربية السعودية

الطبعة الثالثة : ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

ح الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، ١٤٣٢ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفوزان ، صالح بن فوزان

إبطال نسبة أحكام تمني الموت إلى الشيخ محمد بن

عبد الوهاب رحمه الله . / صالح بن فوزان الفوزان -

ط ٣ - الرياض ، ١٤٣٢ هـ -

٤٠ ص ، ١٢ × ١٧ سم

ردمك : ١-٥٣٥-١١-٩٩٦٠-٩٧٨

١- محمد بن عبد الوهاب بن سليمان، ت ١٢٠٦ هـ

٢- التصحيف والتحريف - أ - العنوان

١٤٣٢/١٨٧٠

ديوي ٩٨،٣

رقم الإيداع : ١٤٣٢/١٨٧٠

ردمك : ١-٥٣٥-١١-٩٩٦٠-٩٧٨

محتوى الكتاب

- بيان مساهمة المجلس العام للمملكة العربية السعودية ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء من بطلان نسبة كتفب [أحكام تعنى الموت] إلى مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهّاب رحمه الله
- المقدمة، بقلم محمى مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الدكتور عبداللّه بن عبد المحسن التركي
- اشكر محمى الكتاب، فضيلة الشيخ عبداللّه بن عبدالرحمن الجبرين وفضيلة الشيخ عبدالرحمن بن محمد السدحان
- مقدمة مؤلف الرسالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بيان من معاهة المفتي العام للمملكة العربية السعودية
ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء
عن بطلان نسبة كتاب [أحكام تمنى الموت]
إلى مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا
محمد خاتم النبيين ، وعلى آله وأصحابه أجمعين
أما بعد :

فإن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قد قامت
مشكورة بطباعة مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن
عبد الوهاب بعد تحقيقها وترتيبها على شكل مجموعة
متكاملة تحوي كل ما ألفه الشيخ محمد رحمه الله .

إلا أنه قد جاء من ضمنها كتاب بعنوان : [أحكام تمنى
الموت] وهو ليس للشيخ محمد ، فنسبته إليه نسبة باطلة

قطعاً؛ لما يشتمل عليه هذا الكتاب من أحاديث ضعيفة وموضوعة، ولما يتضمنه من أحكام تتعلق بالأموات وأحوالهم وبالقبور - لا تتفق مع عقيدة الشيخ ودعوته، ولمخالفة أسلوب هذا الكتاب لأسلوب الشيخ في مؤلفاته. ولأن الذين ترجموا للشيخ وذكروا مؤلفاته لم يذكروا هذا الكتاب من ضمنها، فلو كان من مؤلفاته لم يهملوه. وقد طبعت مؤلفات الشيخ مراراً وتكراراً وانتشرت واشتهرت عند الخاص والعام ولم يكن من ضمنها هذا الكتاب.

والذي حمل الجامعة على هذا الخطأ في نسبة هذا الكتاب إلى الشيخ محمد وجود نسخة مخطوطة له مكتوب عليها: (هذا بخط محمد بن عبدالوهاب) ولا يتعين أن المراد به الشيخ محمد؛ لأن هناك أشخاصاً كثيرين يسمون بهذا الاسم في نجد وفي غيرها.

وقد تنبّهت الجامعة لهذا الخطأ فكتب مديرها آنذاك معالي الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي قائلاً: قد

تلقت الجامعة مجموعة من الملحوظات المتصلة بمؤلفات الشيخ رحمه الله، ومن بينها أن الرسالة [أحكام تمني الموت] المنشورة في المجلد الثاني من قسم الفقه ليست من تأليف الشيخ؛ لتعارضها مع مؤلفاته الأخرى ورسائله وأجوبته، وأن نسبتها إليه حدثت بطريق الخطأ. اهـ.

وقد اعتذر محققا الكتاب فقالا: قد نسبنا كتاب: [أحكام تمني الموت] إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله بناء على ما توهمناه من أن إحالته إلينا من قبل القائمين على استيعاب مؤلفات الشيخ وإعدادها للنشر تعني: غلبة الظن بنسبته إليه. ونعتبر ما وقع من قبيل الخطأ، وأنه لا صحة لنسبة هذا الكتاب إلى الشيخ محمد بن عبد الوهاب. اهـ.

ولكن مع هذا البيان الصريح من مدير الجامعة ومن محققي الكتاب بأن نسبة هذا الكتاب إلى الشيخ محمد بن عبد الوهاب نسبة خاطئة - مع هذا لا تزال بعض المكتبات

تنشر هذا الكتاب على أنه من مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب مما اقتضى منا البيان بأن هذا الكتاب ليس من مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وأنه لا يجوز نشره، ولا يجوز للجهات المسؤولة فسحه؛ لما يترتب على ذلك من التلبيس على الناس والكذب على الشيخ رحمه الله، فإبراء للذمة ونصيحة للأمة نشرنا هذا البيان.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المفتي العام للمملكة العربية السعودية

ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ

المقدمة

بقلم معالي مدير جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين ، نبينا محمد ، وعلى آله وصحابه ، والتابعين له بإحسان إلى يوم الدين . . وبعد :

عندما عقدت الجامعة العزم على إقامة ندوة علمية موسعة عن دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله - كان الهدف منها إيضاح حقيقة هذه الدعوة على مستوى العالم الإسلامي ، وكشف الشبهات التي أثيرت حولها في بعض البلدان الإسلامية ، وفي ظل ظروف تاريخية معينة .

وفي سبيل تحقيق هذا الهدف سعت الأمانة العامة للندوة إلى :

- ١ - التقصي العلمي لكل ما كتبه الشيخ .
- ٢ - مراجعة إنتاجه على يد جماعة من العلماء الثقات .

٣ - تصنيف هذا الإنتاج وطبعه وتوزيعه .

وقد قامت الأمانة بالبحث عن مؤلفات الشيخ ورسائله المطبوعة والمخطوطة، مستخدمة الوسائل الممكنة في كبريات المكتبات في الداخل والخارج، وعند أفراد أسرة الشيخ، وبعض الأشخاص الذين لهم اهتمام خاص به وبدعوته ومؤلفاته - فجمعت ما تيسر لها من ذلك .

وكونت من بين أعضائها لجنة لتصنيف هذه المؤلفات والرسائل قامت بجهود طيبة في إعدادها لطبعها وتوزيعها على المشاركين في الندوة قبل انعقادها بوقت كافٍ، خاصة من لا تتوافر لديهم مؤلفات الشيخ وآثاره العلمية، ذلك أن وضع ما كتبه الشيخ رحمه الله تحت أيدي الإخوة الباحثين الذين سيشاركون في الندوة أمر ضروري حتى تكون أبحاثهم مبنية على دراسة لآراء الشيخ وآثاره العلمية .

وكان هذا أحد الأسباب التي عجلت بطباعة آثاره العلمية

في أحد عشر مجلداً، ويتزويد المشاركين في الندوة بهذه الحصيلة الوافرة أمكنهم التعرف على حياة الشيخ العلمية وحقيقة دعوته. فكانت بحوثهم ذات صبغة علمية وموضوعية متزنة.

وقد تلقت الجامعة مجموعة من الملحوظات المتصلة بمؤلفاته رحمه الله، ومن بينها أن رسالة: [أحكام تمني الموت] المنشورة في المجلد الثاني من قسم الفقه ليست من تأليف الشيخ؛ لتعارضها مع مؤلفاته الأخرى ورسائله وأجوبته، وأن نسبتها إليه حدثت بطريق الخطأ.

وقد أولت الجامعة هذه الملحوظات جل عنايتها، بل لقد أعطت لمؤلفات الشيخ رحمه الله اهتماماً خاصاً، تمثل في دراستها في اللقاء العلمي المشار إليه، وما صاحب ذلك من جمع ما توفر من مؤلفاته ورسائله، ثم طبع مختارات من بحوث ذلك اللقاء وتوزيعها على مختلف الجهات العلمية.

وكان من نتائج توصيات الندوة، وخلاصة الآراء والمقترحات التي قدمت عن مؤلفات الشيخ رحمه الله - أن اتجهت الجامعة إلى إعادة تحقيق مؤلفات الشيخ وتمحيصها، وحددت الخطوات الآتية :

١ - تكوين لجنة خاصة في عمادة البحث العلمي لدراسة مؤلفات الشيخ ورسائله ؛ وذلك لإعادة تحقيقها من قبل محققين أكفاء، يستطيعون الإفادة من كل الإيجابيات التي حصلت، وتلافي بعض الملحوظات والسلبيات الطفيفة التي صاحبت الطبعة الأولى التي قلَّ أن يخلو منها أي عمل علمي، خاصة إذا كان بهذا الحجم الكبير، وتم إعداده وطبعه في مدة وجيزة.

٢ - كانت نية الجامعة أن تعالج موضوع كتاب [أحكام تمني الموت] ضمن خطتها الخاصة بإعادة تحقيق تراث الشيخ بوجه عام، ولكن ما لحظته الجامعة من طباعة

متكررة لهذا الكتاب من بعض المكتبات التجارية منسوبة إلى الشيخ ومستلة من مؤلفاته التي أصدرتها دون إذن منها - جعلها تعجل بمعالجة هذا الموضوع قبل سواه، وتدرس الأسباب التي أدت إلى الاهتمام بهذه الرسالة دون غيرها.

٣ - كلفت الجامعة فضيلة الدكتور صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان الأستاذ بالمعهد العالي للقضاء، وعضو هيئة كبار العلماء في المملكة - بدراسة موضوع نسبة الرسالة إلى الشيخ، فتقصى فضيلته هذا الموضوع، وكتب دراسة قيمة أثبت فيها عدم صحة نسبة هذا الكتاب إلى الشيخ، وأن ما حدث كان مرده الخطأ، وسببه: ما ورد على ظهر المخطوطة بأنها كتبت بخط محمد بن عبدالوهاب، فالتبس الأمر على القائمين على هذا العمل، وجلّ من لا يخطيء، والله يعفو عن الخطأ والسيان.

وقد بادرت الجامعة بإصدار هذه الدراسة، التي تثبت عدم صحة نسبة كتاب [أحكام تعني الموت] لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب؛ ليكون فيها البيان الواضح، والجواب الكافي؛ لإزالة أي شك، وليعرف الجميع أن هذا الكتاب ليس من مؤلفات الشيخ، وأن الجامعة لا تسمح لأحد بطباعته أو توزيعه.

٤ - ستابع الجامعة موضوع إعادة تحقيق مؤلفات الشيخ ورسائله، وهي تدعو كل من لديه أي معلومات مفيدة، سواء أكان لما سبق طبعه أم لم يصل إلى الجامعة أن يبادر بالاتصال بها، ويسلمها ما لديه من معلومات، جزاءه الله خيراً؛ ليخرج العمل متكاملًا يفيد منه طلاب العلم والدعاة إلى الله في عالمنا الإسلامي الواسع.

وفي هذا المقام نذكر بالثناء والتقدير والشكر جهود خادم الحرمين الشريفين وولي عهده الأمين وأركان

حكومته الرشيدة في مجال الدعوة الإسلامية، ونشر الآثار العلمية وتشجيع العلم والعلماء وطلاب العلم؛ لما له من الآثار الطيبة بين المسلمين.

وفق الله الجميع لصالح الأعمال، ونفع الله بهذا الجهد، وأجزل الأجر والثواب لكل من أسهم فيه، إنه سميع قريب مجيب.

وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحابه، والتابعين له بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.

مدير جامعة

الإمام محمد بن سعود الإسلامية

عبدالله بن عبدالمحسن التركي

اعتذار من مهتقي الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي

بعده . . . وبعد :

فقد نسبنا كتاب [أحكام تمنى الموت] إلى شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، بناء على ما توهمناه من أن إحالته إلينا من قبل القائمين على استيعاب مؤلفات الشيخ، وإعدادها للنشر، تعني غلبة الظن بنسبته إليه .

وحيث قام فضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان - مشكوراً - ببيان عدم صحة نسبته إلى الشيخ، وأوضح ذلك إيضاحاً تاماً، فإننا نؤيد ما توصل إليه، ونعتبر ما وقع من قبيل الخطأ، وأنه لا صحة لنسبة هذا الكتاب إلى الشيخ محمد بن عبد الوهاب .

ونسأل الله أن يغفر لنا خطايانا ، إنه هو الغفور الرحيم .
وبرفقہ صورتہ من الصیغۃ التي كتبناہا علی ظهر الغلاف .

عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين
عبدالرحمن بن محمد السدحان

مقدمة مؤلف الرسالة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد ، وعلى آله وأصحابه أجمعين . . وبعد :

فإن جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية قد قامت مشكورة بتحقيق مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله وطباعتها ، واستقطبت لهذا العمل الجليل مجموعة من الأساتذة والباحثين للقيام بجمع مؤلفات الشيخ المطبوعة والمخطوطة ، وتصنيفها حسب الفنون ، ومقابلة نسخها ، وتخريج نصوصها ، وتصحيح تجارب طباعتها ، ثم إخراجها بالمظهر المناسب من حسن التجليد ، وجودة الورق ، وصحة النص ووضوحه ، وهو عمل جليل يليق بمؤلفات الشيخ وآثاره .

ولكن لما كان عمل الإنسان مهما بذل فيه من العناية

عرضة للنقص والخطأ، فقد وقع في هذا العمل شيء من الخطأ، وهو نسبة كتاب [أحكام تمنى الموت] إلى الشيخ، وهو ليس له.

ولعل السبب الذي أوقع في هذا الخطأ عدة أمور:

الأمر الأول: الحرص التام على استيفاء مؤلفات الشيخ.

الأمر الثاني: ما كتب على ظهر مصورة مخطوطة الكتاب أنه بخط محمد بن عبدالوهاب فأوهم ذلك: أن المراد بهذا الاسم: هو الشيخ محمد بن عبدالوهاب، نتيجة لاتفاق الاسم - وقد استغل هذا الخطأ غير المقصود بعض أهل الأهواء والمقاصد السيئة، فاستلوا هذا الكتاب من مطبوعات الجامعة دون استئذانها، مخالفين بذلك أنظمة الطباعة، وطبعوها، وقاموا بتوزيعها بقصد التشويش، وفي طليعة هؤلاء المكتبة الإمدادية في مكة المكرمة.

ومما يدل على سوء قصدهم أنهم اختصوا هذا الكتاب

المشبهه والمدسوس واهتموا بنشره ؛ لأنه يوافق أهواءهم ، وتركوا كتب الشيخ الصحيحة والثابتة نسبتها إليه ؛ لأن مضامينها لا تتناسب مع مقاصدهم السيئة ، بل ترد عليها ، ولكن كذب ظنهم ، وضل سعيهم ، وخاب أملهم .

فهذا الكتاب نقطع أنه ليس للشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب ، ونجزم بذلك ؛ لعدة أدلة :

الدليل الأول: أن الذين نسبوه إلى الشيخ لم يعتمدوا على أصل مصحح موثق . وإنما اعتمدوا على مصورة غير واضحة ، وفيها طموس وكلمات غير واضحة ، ولا شك أن قواعد التحقيق تقتضي إحضار الأصل والثبت منه ، ولا يكفي بالمصورة ، لا سيما وهي غير واضحة .

الدليل الثاني: أن الكتابة الموجودة على غلاف المصورة لها عبارتان :

العبارة الأولى : تقول : هذا الكتاب في أحكام تمني الموت وما يجوز وما يمنع بخط محمد بن عبد الوهاب .

العبارة الثانية: تقول: ما في هذا خط الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وفوق هذه العبارة كلمة منطومة لا يمكن قراءتها، ولا شك أن هذا الطمس لا يمكن معه قراءة هذه العبارة قراءة صحيحة.

كما يلاحظ على هاتين العبارتين ما يلي:

أولاً: جهالة الكاتب لهما، وجهالة الكاتب تبطل اعتماداً ما كتب.

ثانياً: أنه لا يتعين أن يكون المقصود بمحمد بن عبدالوهاب المذكور في العبارتين هو الشيخ الإمام محمد بن عبدالوهاب إمام الدعوة السلفية، بل يكون غيره، ويترجح أنه غيره^(١) بما .

(١) هناك من العلماء في بلاد نجد من اسمه محمد بن عبدالوهاب غير الشيخ الإمام. ذكر الفاضلي في تاريخه [الأخبار النجدية] تحقيق د. عبدالله الشبل ص (٩٦) ما نصه: (وفيها - أي: سنة سبع وعشرين ومائة وألف - مات محمد بن عبدالوهاب) قال محقق الكتاب: محمد بن عبدالوهاب بن عبدالله بن عبدالوهاب أحد العلماء، وليس هو الشيخ محمد بن عبدالوهاب إمام الدعوة، كما ورد ذكر والده في نفس =

يأتي من الأدلة .

ثالثاً : تقول إحدى العبارتين : أحكام تمني الموت وما يجوز وما يمتنع . . فلو فرض أن هذا الكتاب للشيخ محمد بن عبد الوهاب الإمام فهذه العبارة تدل على

الكتاب ص (٩٥) وهو يتحدث عن أحداث عام (خمس وعشرين ومائة وألف) حيث قال : وتوفي العالم عبدالوهاب بن عبدالله بن عبدالوهاب . وكذلك أشار إليه ابن بشر في تاريخه [عنوان المجلد] (١/ ١٨٥) وذكر أن وفاته كانت في سنة ١١٢٦ هـ، وتابعه في ذلك عيسى في كتابه [تاريخ بعض الحوادث الواقعة في نجد]، وأشار إلى ذلك ابن بسام في بعض كتبه ، فقال عنه في كتاب [علماء نجد خلال ستة قرون] قيل : (وُلد المترجم له في بيت عريق في العلم، وقد توارثوه أباً عن جد، وولادته في العينة ونشأ فيها، وتلقى العلم عن علمائها، وأشهر مشايخه والده فاضل العينة، وقد أدرك في العلم، إلا أن المنية اخترته شاباً لم يث علمه، ولم يل عملاً قضائياً، وفي كتاب [نزهة المشتاق] ذكر : أن وفاته كانت سنة ١٢٢٦ هـ، ووفاته والده سنة ١١٢٥ هـ ووفاته جده عبدالله بن عبدالوهاب المشرقي الوهبي التميمي كانت سنة ١٠٥٦ هـ).

وهناك عالم آخر يشترك في الاسم وفي الزمان مع الشيخ محمد بن عبدالوهاب إمام الدعوة، وهو الشيخ محمد بن عبدالوهاب بن عبدالله بن فيروز . وكانت وفاته عام ١١٣٥ هـ. انظر [علماء نجد خلال ستة قرون] للشيخ عبدالله بن بسام (٣/ ٨٩٤).

وعلى ذلك فربما يكون هذا المؤلف بخطه أو خط غيره ممن يتطابق معه في الاسم، وليس بخط الشيخ الإمام صاحب الدعوة السلفية رحمه الله .

أنه لا يرى جواز كل ما جاء فيه مما يخالف الأدلة الصحيحة والاعتقاد السليم، لو فرض أنه له؛ لأنه قال: وما يمنع.

رابعاً: لو فرض أن المراد بالمسمى في هاتين العبارتين هو الشيخ محمد بن عبد الوهاب الإمام المشهور، وأن هذا الكتاب بخطه فعلاً - فمجرد كونه بخطه لا يدل على أنه من تأليفه، بل يكون من تأليف غيره، وقد يكون نسخه ليرد عليه، أو يحذر مما فيه، أو لغير ذلك من الأغراض، فما كل ما وجد بخط العالم يكون من تأليفه، أو يكون قد ارتضى ما فيه.

ومما يرجح هذا أمران:

الأمر الأول: أنه ليس فيه للشيخ كلام، وإنما هو مجرد سرد نصوص من أوله إلى آخره.

الأمر الثاني: أن بعض مضامينه وكثيراً من الأحاديث الواردة - فيه توافق ما في كتاب

السيوطي: [شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور] مما يدل على أن غالبه مستل من هذا الكتاب، وليس هو تأليفاً مستقلاً.

الدليل الثالث: أن هذا الكتاب يشتمل على أشياء تتعارض مع ما نقل عن الشيخ محمد بن عبدالوهاب وتلاميذه، وذلك مثل الكلام في الروح، وتلقين الميت بعد الدفن، والقراءة على القبور، حيث أن الشيخ وتلاميذه وأتباعه يعتبرون هذه الأشياء من البدع المحرمة. انظر [الدرر السنية في الأجوبة النجدية] (٣/ ٢٤٩، ٢٧٩).

وستنقل فيما يأتي بعض عباراتهم في ذلك.

الدليل الرابع: أن الكتاب يشتمل على أحاديث غير ثابتة عن النبي ﷺ، ولا يليق بالشيخ أن يرتضيها أو يستدل بها، وهو المعروف بالثبوت واليقظة والمدافعة عن السنة، والتحذير من مثل هذه الأحاديث، والأمر بالاعتصام على ما صح عن رسول الله ﷺ.

ومن هذه الأحاديث: حديث التلقين بعد الدفن، وقد ورد ذكره في هذه الرسالة صفحة (١٩)، ونصه:

أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مات أحد إخوانكم فسويتم التراب عليه، فليقم أحدكم عند رأس قبره ثم يقول: يا فلان ابن فلانة، فإنه يسمعه ولا يجيب، ثم ليقل: يا فلان ابن فلانة، فإنه يستوي قاعداً، ثم يقول: يا فلان ابن فلانة، فإنه يقول: أرشدنا رحمتك الله، ولكن لا تشعرون، فليقل: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وأنت رضىت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، وبالقرآن إماماً، فإن منكرأ ونكبرأ يأخذ كل واحد منهما بيد صاحبه ويقول: انطلق ما نقعد عند من لقن حجته فيكون الله حجيجه دونهما».

قال رجل: فإن لم يعرف أمه؟ قال: ينسبه إلى حواء، يا فلان ابن حواء... انتهى. وهذا الحديث مما ينكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب وتلاميذه... جاء في الدرر

السنية في الأجوية النجدية] (٣/ ٢٥٠) ما نصه: (هذا حديث لا يصح رفعه، فهذا التلقين لم يثبت عن النبي ﷺ، وقد أنكر المسلمون ذلك في زماننا، والله أعلم).

ومما جاء في الكتاب في صفحة (٧٥):

(من دخل المقابر ثم قرأ فاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد، وألهاكم التكاثر، ثم قال: إني جعلت ثواب ما قرأت من كلامك لأهل المقابر من المؤمنين والمؤمنات - كانوا شفعاء له إلى الله تعالى).

وعن أنس مرفوعاً: «من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف الله عنهم، وكان له بعدد من فيها حسنات» انتهى.

وهذا أيضاً مما ينكره الشيخ محمد بن عبدالوهاب وتلاميذه، جاء في [الدرر السنية] (٣/ ٢٧٩، ٢٨٠): (أن القراءة عند القبور، وحمل المصاحف إلى القبور، كما يفعله بعض الناس يجلسون سبعة أيام، ويسمونها: الشدة، وكذلك اجتماع الناس عند أهل الميت سبعة أيام، ويقراون

فاتحة الكتاب ، ويرفعون أيديهم بالدعاء للميت - فكل هذا من البدع والمنكرات المحدثه التي يجب إزالتها . . . والحديث المروي في قراءة سورة يس في المقبرة لم يعز إلى شيء من كتب الحديث المعروفة ، والظاهر عدم صحته) . انتهى .

وجاء أيضاً في الكتاب حكايات كثيرة في أحوال الموتى والأرواح ، وأنواع العذاب في القبور - لا تجوز كتابتها ، ولا قراءتها ؛ لأن أحوال البرزخ من علم الغيب الذي لا يجوز الكلام فيه إلا بدليل صحيح من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وهذا من أصول العقيدة عند الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله ، وعند غيره من أهل السنة .

قال الشيخ محمد رحمه الله في بيان عقيدته لما سئل عنها : (وأعتقد الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت ، فأؤمن بفتنة القبر ونعيمه) انتهى من [الدرر السنية] (١/٢٩) . فهو لا يؤمن بما لم يصح عن النبي ﷺ .

ومن هذه الحكايات ما جاء في صفحة (٤٧ - ٥١) في

تكلم الأموات بعد موتهم ، وذلك ما ينزهه الشيخ محمد عن كتابته ، فضلاً عن الاستدلال به ؛ لأن الشيخ إمام جليل لا يجمع ما هب ودب دون تمحيص ودراية ، ومن قرأ كتبه ورسائله عرف أن هذا الكتاب يتعارض مع منهجه ، وأنه لا يليق به ؛ لأنه شديد التمسك بالكتاب والسنة وما عليه الأمة ، بعيد كل البعد عن اقتناص الروايات الضعيفة والحكايات الهزيلة من أمثال ما يشتمل عليه هذا الكتاب .

يقول رحمه الله في بيان منهجه في معرض إجابته لبعض من سأله عما هو عليه وما يدعو الناس إليه :

(أما ما نحن عليه من الدين : فعلى دين الإسلام الذي قال الله فيه : ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾^(١) .

وأما ما دعونا الناس إليه : فندعوهم إلى التوحيد الذي

(١) سورة آل عمران ، الآية ٨٥ .

قال الله فيه خطاباً للنبيه ﷺ: ﴿ قَدْ هَدَيْتَهُ سَبِيلِي - أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ (١)، وقال تعالى: ﴿ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ (٢).

وأما ما نهينا الناس عنه، فنهيناهم عن الشرك الذي قال الله فيه: ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴾ (٣) . . . إلى أن قال: (وأما ما ذكرتم من حقيقة الاجتهاد، فنحن مقلدون الكتاب والسنة وصالح سلف الأمة، وما عليه الاعتماد من أقوال الأئمة الأربعة: أبي حنيفة النعمان بن ثابت، ومالك بن أنس، ومحمد بن إدريس، وأحمد بن حنبل - رحمهم الله تعالى . . .) إلى أن قال رحمه الله: (وما جئنا بشيء يخالف النقل، ولا ينكره

(١) سورة يوسف، الآية ١٠٨ .

(٢) سورة الجن، الآية ١٨ .

(٣) سورة المائدة، الآية ٧٢ .

العقل) انظر [الدرر السنية] (١/ ٦٢ - ٦٤).

وقال أيضاً: (وأخبرك أني والله الحمد متبع لست بمبتدع. عقيدتي وديني الذي أدين الله به هو مذهب أهل السنة والجماعة الذي عليه أئمة المسلمين، مثل الأئمة الأربعة، وأتباعهم إلى يوم القيامة) [الدرر] (١/ ٥٤).

هذا منهجه رحمه الله. فإذا عرضت هذا الكتاب عليه وجدته لا يتناسب معه؛ لما يشتمل عليه من روايات واهية، وحكايات غريبة، وبدع مخالفة للسنة، من أمثال: تلقين الميت بعد دفنه، والقراءة على المقابر، وغير ذلك.

ومن قرأ هذا الكتاب جزم أنه ليس من مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - ولكن المغرضين أرادوا التشويش على الدين لا يعرفون منهج الشيخ وأسلوبه في التأليف، أو أرادوا أن يتخذوا حجة لهم في الطعن على الشيخ، أو لتبرير ما هم عليه من البدع، أو غير ذلك من الأغراض - ولكنها والحمد لله حجة داحضة، وكرة

خاسرة .

الدليل الخامس: على بطلان نسبة هذا الكتاب إلى الشيخ: ما فيه من الخلل والقصور في فن التأليف، فموضوعه يخالف عنوانه . فلا يتطابق ما جاء فيه مع العنوان إلا أحاديث يسيرة في أول الصفحة الأولى وبقية الكتاب خارجة عن الموضوع .

ثم هو مجرد سرد أحاديث من غير بيان لدرجتها، ومن غير تبويب لموضوعاتها، وفيه من الركاكة وضعف التأليف ما يدل دلالة واضحة على بطلان نسبته إلى الشيخ إذا قورن بمؤلفاته المعروفة، والله أعلم .

الدليل السادس: أن هذا الكتاب يختلف محتواه عن طريقة الشيخ في تعليم الناس؛ لأنه رحمه الله كان يرى وجوب الاهتمام بشأن العقيدة وتصحيحها، ومعرفة ما يضادها أو يخل بها، وكان ما يكتبه أو يختاره من الكتب يدور حول هذا الموضوع، ويركز على ما فيه نفع الناس، ويكره الاشتغال

بالكتب التي تشوش على الناس في أمر دينهم أو يقل نفعها لهم.

قال حفيده وتلميذه الشيخ عبدالرحمن بن حسن رحمه الله في كتابه [فتح المجيد] صفحة (٤٢٠) في شرح قول علي رضي الله عنه : (حدثوا الناس بما يعرفون) قال : وقد كان شيخنا المصنف رحمه الله لا يحب أن يقرأ على الناس إلا ما ينفعهم في أصل دينهم وعبادتهم ومعاملاتهم الذي لا غنى لهم عن معرفته، وينهاهم عن القراءة في مثل كتب ابن الجوزي كـ [المنعش] و[المرعش] و[التبصرة]؛ لما في ذلك من الإعراض عما هو أوجب وأنفع، وفيها ما الله به أعلم مما لا ينبغي اعتقاده، والمعصوم من عصمه الله .

وكان أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان ينهى القصاص عن القصص؛ لما في قصصهم من الغرائب والتساهل في النقل - ويعزر على ذلك ويقول : (لا يقص إلا أمير أو مأمور)، وكل هذا محافظة على لزوم الثبات على الصراط

المستقيم علماً وعملاً، ونية وقصدًا، وترك كل ما كان وسيلة إلى الخروج عنه من البدع ووسائلها. والله الموفق للصواب ولا حول ولا قوة إلا بالله. انتهى.

فإذا كانت هذه طريقة الشيخ فيما ينبغي أن يقرأ من الكتب وما ينبغي أن يترك مما يؤثر على عقائد الناس - فكيف يؤلف كتاباً من هذا القبيل مشحوناً بالروايات الواهية والحكايات الغريبة؟! ولا سيما في موضوع حال البرزخ التي هي من علم الغيب الذي لا يجوز الكلام فيه إلا بما ثبت عن الله ورسوله، ولا يجوز الاعتماد فيه على الأحاديث الضعيفة والمعلولة، والحكايات والمنامات مما يشتمل عليه هذا الكتاب المشبوه.

إن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب أبعد ما يكون عن موضوع هذا الكتاب، وكل من قرأ كتبه وعرف منهجه العلمي والعملية يجزم بنفي هذا الكتاب عنه وبرأيه منه. وكل يعلم أنه لا يكفي في نسبة الكتاب إلى شخص ما وجوده

بخطه ، لو فرضنا أن هذا الكتاب بخط الشيخ . فقد ينسخ العالم مؤلفاً لغيره وهو لا يرتضيه ؛ إما للرد عليه والتحذير منه ، أو لغير ذلك من الأغراض ، وكان أهل العلم ينسبون الكتب إلى مؤلفيها عن طريق الرواية بالسند المتصل إليهم ، أو عن طريق الاستفاضة التي تغني عن السند ، مع مطابقة تلك الكتب لمنهجهم العلمي ، أما أن ينسب كتاب إلى شخص لمجرد توهم : أنه بخطه - فليس هذا من التحقيق العلمي في شيء ، ولا هو من منهج العلماء .

الدليل السابع : أن هذا الكتاب لم يرد ذكره في مؤلفات الشيخ ، فكل الذين كتبوا عن الشيخ قديماً وحديثاً وذكروا مؤلفاته لم يذكروا هذا الكتاب منها ، ومن أوثق هؤلاء وأقدمهم الشيخ حسين بن غنام ، وهو من تلاميذ الشيخ الذين أخذوا العلم عنه وأرخ لدعوته وسيرته في كتابه المشهور [روضة الأفكار والأفهام] وذكر مؤلفات الشيخ ورسائله ، ولم يذكر هذا الكتاب منها ، وقد عاش بعد الشيخ

وأرخ لوفاته، ورثاه لمامات، حتى لا يقال: لعل كتابة ابن غنام متقدمة. وهذا الكتاب جاء بعدها.

وكذلك الشيخ عبدالرحمن بن قاسم لم يذكر هذا الكتاب في مؤلفات الشيخ لما ترجم له في كتاب [الدرر السننية] وذكر مؤلفاته، وقد قرأ هذا الكتاب وهذه الترجمة على أكابر علماء نجد من ذرية الشيخ وغيرهم، وهم: الشيخ محمد بن عبداللطيف، والشيخ محمد بن إبراهيم، والشيخ سعد بن عتيق، والشيخ عبدالله بن عبدالعزيز العنقري، وكتبوا عليه تقریظات، ولو كان هذا الكتاب [أحكام تمنى الموت] من مؤلفات الشيخ لا ستدركوه عليه، وأمره بذكره، فهذا دليل على أنه ليس منها.

الدليل الثامن: أن مجرد وضع اسم شخص على كتاب لا يدل على أنه من تأليفه، بل قد يوضع خطأ أو دساً عليه. في حين أن الذي وضع اسم محمد بن عبدالوهاب على هذا الكتاب لم يقل: أنه من تأليفه، وإنما قال: هذا الكتاب بخطه،

والعنوان الذي جاء على ظهر المطبوعة وهو [أحكام تمني الموت] تأليف شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله إنما هو من تصرف المصححين والمشرفين على الطباعة من غير تثبيت ولا برهان، وما ذكره ليس موجوداً على ظهر المصورة التي اعتمدوا عليها.

ولا أظن أنه بعد هذا البيان يبقى أدنى شك عند من يريدون الحقيقة أن هذا الكتاب ليس من تأليف شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب.

أما الذين يريدون المغالطة ويتصيدون الشبهات فلا سبيل إلى إقناعهم؛ لأنهم لا يريدون الحق. ومن لا يريد الحق فلن تستطيع هدايته إليه.

﴿ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ أَلَيْسَ شَيْئًا ﴾

ولا حول ولا قوة إلا بالله، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وآله وصحبه

أجمعين.

هواتف اصحاب الفضيلة أعضاء الفتوى (الخارجية والداخلية)

م	الاسم	الرياض		مكة	الطائف
		مباشرة	تحتوية		
١	محمدة القتي العام الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله آل الشيخ	٤٥٨٢٧٥٧	٢٢١٠	٥٥٦٤١٥٧	٧٣٦٠٨١٧ ٧٣٢٢٦١١
٢	معالي الشيخ / د. صالح بن فوزان الفوزان	٤٥٨٨٥٧٠	٢٨٠٠	٥٥٨١٤٢٨	٧٣٢٢٦٦٣
٣	معالي الشيخ / د. احمد بن علي سبر المياكي	٢٧٢٦٧٩٨	٢٨٨٨	٥٥٤٣٢٥٢	٧٣٧٤٥٥٢
٤	معالي الشيخ / د. عبدالله بن محمد المطلق	٤٥٨٥٤٤٣	٢٧٧٧	٥٥٨٢٤٥٥	٧٣٧٤٥٥١
٥	معالي الشيخ / عبدالله بن محمد الحنين	٤٥١١٥٤١	٢٧٠٠	٥٥٧١٩٣٣	٧٣٢٤١٠٤
٦	معالي الشيخ / محمد بن حسن آل الشيخ	٤٥٩٦٩٥٣	٢١٠٠	٥٥٦٤٠٥٩	٧٣٣٥٠٨٨
٧	معالي الشيخ / د. عبدالكريم بن عبدالله الحنظل	٤٥٩٥٩٥٦	٢٢٩٩		٧٣٧٤٥٥٣
٨	فضيلة الشيخ / خلف بن محمد المطلق	٤٥٩٧٣٧٩	٢٩٢٩		
٩	فضيلة الشيخ / عبدالله بن عبدالرحمن التويجري	٤٥١٤٤٧٧	٢٧٢٧		
١٠	فضيلة الشيخ / د. عبدالله بن عبدالعزيز الجبرين	٤٥٨١٨٩١	٢٥٢٥		


الرسالة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

الاستئصال ٤٥٩٥٥٥٥ - ٤٥٩٦٢٩٢ الرياض

الاستئصال ٥٥٠٧٧٧٧ مكة المكرمة

الاستئصال : ٧٣٢٠٩٠٠ - ٧٣٢٨٨٨٨ الطائف





خريطة المملكة العربية السعودية
صدرت هذه الخريطة من الهيئة العامة للمساحة بالمملكة العربية السعودية
الطبعة الثالثة ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م
رقم الايداع بمكتبة الملك فهد الوطنية ٢٨٣٦ / ١٤٣٠ هـ ودعك ٨٠١٥٠ - ٩١٣ - ٩٧٨

الرياسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء

أ . الرياض

السنترال : ٤٥٩٥٥٥٥ - الرمز البريدي : ١١١٢١

فاكس : ٤٥٩٦٢٩٢ - ٤٥٩٦٩٤٢

موقع الرياسة على الإنترنت [http:// www.alifta.com](http://www.alifta.com)

ب . مكة المكرمة

السنترال : ٥٥٠ ٧٧٧٧

فاكس : ٥٥٨٨٧٨٧

الأمانة العامة هيئة كبار العلماء سنترال : ٥٥٨٨٠٠٧

ج . الطائف

السنترال : ٧٢٢٠٩٠٠

فاكس : ٧٢٢٢٢٨٠ - ٧٢٦٩٤١٦